

القواعد والإشارات في أصول القراءات

قال ابن مسعود جمعت في عهده بضعا وسبعين سورة وتلقنت من في رسول الله سبعين سورة .
الوجه الثاني أن النبي قال هذا القول ولم يكن في القوم أقرأ منهم ثم حدث بعدهم من هو
أرفع منهم كزيد ونحوه وإن قيل قوله من أراد أن يسمع القرآن كما أنزل فليسمعه من في ابن
أم عبد يدل على اعتماد قراءته والأخذ بحرفه مطلقا فلم تركت قراءته حتى منع منها مالك بن
أنس وغيره .

فالجواب عنه ما حكاه مكي عن الحسين بن علي الجعفي أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر على متابعة ابن مسعود
في الترتيل ويشهد لذلك قوله في الرواية الأولى من أراد أن يسمع القرآن الحديث قال
الجعفي يعني الترتيل لا حرفه المخالف للرسم